




## منظمة الطيران المدني الدولي



### الجمعية العمومية – الدورة الخامسة والثلاثون اللجنة الادارية

#### مجموعة عمل الاشتراكات بشأن البند ٤٠ - ٣ من جدول الأعمال

١ - شكلت اللجنة الادارية في جلستها الثانية، المعقودة في ١/١٠/٢٠٠٤، مجموعة عمل الاشتراكات لبحث البند رقم ٤٠ - ٣ من جدول الأعمال، وأقرت صلاحيات هذه المجموعة بالصيغة الواردة في المرفق (ب) بالوثيقة A35-WP/19, AD/1. وكلفت اللجنة الادارية مجموعة العمل باستعراض محتويات الاضافة رقم (١) للوثيقة A35-WP/24, AD/6.

٢ - وعقدت مجموعة العمل اجتماعا واحدا وتألفت من الأعضاء التاليين، الذين عملوا بصفتهم الشخصية:

السيد رودريكيس فيليو	البرازيل
السيد ك. هوري	اليابان
السيد ر. يوهانسون	الامارات العربية المتحدة
السيد ن. دنتون	المملكة المتحدة
السيد ف. أستراندر	الولايات المتحدة

٣ - وانتخبت مجموعة العمل السيد ر. يوهانسون (الامارات العربية المتحدة) رئيسا لها. وتولى خدمات الأمانة السيد س. كندسامي، أمين اللجنة الادارية، والسيد ي. جوبي، أمين مجموعة العمل، والسيد أ. دي اندراديس، مسؤول الاتصال.

٤ - وتقدم مجموعة العمل تقريرها في مرفق هذه الوثيقة، وهي توصي بأن تقوم اللجنة الادارية باقراره من أجل حالته الى الجلسة العامة.

**البند رقم ٤٠ : قسمة مصروفات الإيكافو فيما بين الدول المتعاقدة****البند رقم ٤٠-٣ : أنصبة الاشتراك في الصندوق العام للسنوات ٢٠٠٥ و ٢٠٠٦ و ٢٠٠٧**

٤٠-٣:١ عملاً بالصلاحيات التي وضعتها اللجنة في الوثيقة AD/1, A35-WP/19، عقدت مجموعة عمل الاشتراكات جلسة واحدة للنظر في مشروع جداول الاشتراكات المقررة للسنوات ٢٠٠٥ و ٢٠٠٦ و ٢٠٠٧، حسبما وردت في الوثيقة A35-WP/24, AD/6. وكان أمام مجموعة العمل وثيقة المناقشة A35-DP-AD/1 وفيها شرح للمبادئ المتبعة في حساب جداول الاشتراكات المقررة، وجداول البيانات الاحصائية التي قدمتها الأمانة العامة عن الدخل القومي المستخدم في حساب الاشتراكات وعن مدى الأهمية في مجال الطيران، وهي البيانات المستخدمة في حساب جداول الاشتراكات الجديدة. وقدمت هذه البيانات الى مجموعة العمل بوصفها بيانات سرية.

٤٠-٣:٢ ودرست مجموعة العمل الاحصاءات المستخدمة في حساب جداول الاشتراكات واستعرضت الحسابات التي تمت للوصول الى الأرقام الواردة في مشروع جداول الاشتراكات. وأعربت المجموعة عن ارتياحها للتفسير الحسابي، الذي قدمه الأمين العام، للمبادئ المنصوص عليها في الفقرة ١ من قرار الجمعية العمومية A21-33، بصيغته المعدلة في القرارين A23-24 و A31-20 والوارد في الوثيقة A35-WP/24, AD/6.

٤٠-٣:٣ اجمالاً، توصي مجموعة عمل الاشتراكات بأن توصي اللجنة الادارية على الجلسة العامة بأن تعتمد أرصدة الاشتراكات المقدمة في المرفق بالوثيقة A35-WP/24, AD/6.